الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ ، والجفاف الذي حدث في أيار/مايو وحزيران/يونيه وتموز/يوليه ١٩٨٦ ، مما زاد من حالتها الاقتصادية سوءا وأعاق عودتها إلى وضعها الطبيعي ،

وإذ تلاحظ كذلك أن المشاكل الاجتماعية ـ الاقتصادية الشديدة التي تعاني منها سيراليون والتي تتضح ، من بين جملة أمور ، في استمرار هبوط الناتج المحلي الاجمالي الحقيقي للفرد وهبوط الاستثمارات ، منذ عام ١٩٨٠ ، تصعب معالجتها دون مساعدة اقتصادية دولية سخية وعاجلة ، وأن حكومة سيراليون قد اتخذت مؤخرا تدابير بعيدة الأثر لتحقيق الاستقرار والتكيف الهيكلي ، تتضمن تعويم العملة الوطنية ابتداء من حزيران/يونيه ١٩٨٦ ، وإلغاء الإعانة المقدمة للمنتجات النفطية والأرز ، وتحرير نظام منح رخص الاستيراد ، وزيادة أسعار المنتجين للسلع الزراعية الرئيسية كحافز لزيادة الإنتاج ،

وإذ تلاحظ أن بنن ، وجزر القمر ، وجمهورية افريقيا الوسطى ، وجيبوتي ، وسيراليون ، وغامبيا ، وغينيا ، وغينيا الاستوائية ، وغينيا ـ بيساو ، وفانواتو ، وهايتي ، واليمن الديمقراطية مصنفة في عداد أقل البلدان نموا ،

وقد استمعت إلى بيانات الدول الأعضاء في الدورة الحادية والأربعين للجمعية العامة ، بشأن الأوضاع السائدة حاليا في هذه البلدان ،

١ ـ **تعرب عن تقديرها** للأمين العام للخطوات التي اتخذها لتعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية لتلك البلدان ؛

٢ ـ **تعرب عن تقديرها أيضا** للمساعدة التي قدمتها أو التي تعهدت بتقديمها إلى تلك البلدان الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والأقاليمية والحكومية الدولية ؛

٣ ـ **تعرب عن تقديرها كذلك** للجهود التي تضطلع بها حكومات هذه البلدان للتغلب على مصاعبها الاقتصادية والمالية ؛

٤ ـ **تلاحظ بقلق** أن ما أتيح لهذه البلدان من مساعدة يقل عن احتياجاتها الملحة وأنه لاتزال هناك حاجة إلى مساعدات إضافية ؛

٥ ـ **تؤكد من جديد** ضرورة قيام جميع الحكومات والمنظمات الدولية بتنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها في إطار برنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نموا[٦٤] ؛

٦ ـ **تناشد** الدول الأعضاء ، والمؤسسات المالية الدولية ، والوكالات المتخصصة والمنظمات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة أن تلبي بسخاء وعلى وجه السرعة احتياجات تلك البلدان بصورتها المحددة في تقارير الأمين العام[٦١] ؛

٧ ـ **تدعو** المجتمع الدولي إلى التبرع للحسابات الخاصة التي أنشأها الأمين العام في مقر الأمم المتحدة بغية تسهيل دفع التبرعات إلى البلدان التي تواجه صعوبات خاصة ؛

٨ ـ **تناشد بإلحاح** جميع المنظمات الدولية ولاسيما الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الإنسانية والوكالات الطوعية أن تواصل تقديم مساعداتها إلى هذه البلدان لسد احتياجاتها الخاصة بالتعمير والإنعاش الاقتصادي والتنمية ، وأن تزيد هذه المساعدات إلى أقصى حد ممكن ؛

٩ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يتخذ الخطوات اللازمة ، بالتعاون مع البرامج والأجهزة والوكالات في منظومة الأمم المتحدة ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٩٢/٤١ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ بشأن البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية ، لتقديم المساعدة إلى هذه البلدان في جميع حالات الكوارث ، الطبيعية وغيرها ، التي تنزل بها ، وأن يعبىء الموارد اللازمة لتمكينها من سد احتياجاتها في الآجال القصيرة والمتوسطة والطويلة ؛

١٠ ـ **ترجو كذلك** من الأمين العام أن يبقي مسألة تقديم المساعدة إلى هذه البلدان وحالتها الاقتصادية قيد الاستعراض ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٠٠
٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

٢٠١/٤١ ـ مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث

إن الجمعية العامة ،

إذ تذكر بقرارها ٢٨١٦ (د ـ ٢٦) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ، الذي أنشأت به مكتب الأمم المتحدة

---

(٦٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نموا ، باريس ، ١ ـ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 82. I. 8) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، والذي بموجبه ، في جملة أمور ، اعترفت بضرورة تأمين استجابة سريعة فعّالة ناجعة لدى وقوع كوارث طبيعية وغيرها من حالات الكوارث ، على نحو يؤمن الاستفادة من موارد منظومة الأمم المتحدة والبلدان المانحة المحتملة والوكالات الطوعية ،

وإذ تذكّر أيضاً بقرارها ٢٢٥/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، الذي أعادت فيه تأكيد ولاية مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، وطالبت فيه بتعزيز قدرة المكتب وفعاليته وتحسينها ، وأكدت فيه الحاجة إلى ضمان الإنجاز الفوري لعمليات الإغاثة المشتركة من خلال نظام تنسيقي كفء وفعّال للمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث ،

وإذ تذكّر كذلك بقرارها ١٤٤/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، وغيره من القرارات والمقررات ذات الصلة ، بما في ذلك قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٧/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣ و ٦٠/١٩٨٤ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٤ ، التي أكد فيها كل من الجمعية العامة والمجلس ، في جملة أمور ، الحاجة إلى تعزيز قدرة وفعالية مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث وتحسينها من أجل تحقيق نظام فعّال لتنسيق المساعدات الإنسانية والغوثية في حالات الكوارث ، وتسليماً بأنه يوجد الآن ، نتيجة لتلك القرارات والمقررات ، نظام عملي للقيام ، على أساس عالمي النطاق ، بتعزيز وتسهيل وتنسيق أنشطة الإغاثة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة ، بالتعاون مع الحكومات والوكالات الطوعية ، بما في ذلك جمع ونشر المعلومات عن تقييم الكوارث وأولوية الاحتياجات ومساعدات المانحين ،

واقتناعاً منها بالخصائص المتميزة للاستجابة الإنسانية الفورية في حالات الطوارىء ومساعدات التنمية الأطول أجلا وبضرورة الاستجابة لها بطريقة منسقة ، وإذ تلاحظ في هذا الصدد اختلاف طابع ووظائف مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ،

وإذ تلاحظ أن عدد حالات الكوارث التي طُلب إلى منظومة الأمم المتحدة الاستجابة لها قد زادت من اثنتي عشرة حالة في عام ١٩٨٠ إلى ثلاث وخمسين حالة في عام ١٩٨٥ ،

وإذ تسلّم في هذا الصدد بأهمية مساهمة لجنة الصليب الأحمر الدولية ورابطة جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر والمنظمات الطوعية وغير الحكومية المختصة الأخرى ،

وإذ تسلّم أيضاً بأن المسؤولية الأولية عن الإدارة وعمليات الإغاثة والتأهب لحالات الكوارث تقع على كاهل حكومات البلدان المتضررة ، وأن الجزء الرئيسي من المساعدات المادية والجهود البشرية في مجال الإغاثة في حالات الكوارث تأتي من حكومات تلك البلدان ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء العبء الاقتصادي الإضافي الملقى على كاهل البلدان النامية من جرّاء الكوارث الطبيعية المدمرة وغيرها من حالات الكوارث ، فضلاً عما يترتب على ذلك من اضطراب لعملية التنمية في تلك البلدان ،

وتقديراً منها للمساهمات المقدمة من الجهات المانحة دعماً لعمليات الإغاثة الدولية ، بما فيها المساهمات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ،

وإذ تسلّم بأن نقص الموارد مافتىء يمثل أحد القيود الرئيسية التي تعوق استجابة الأمم المتحدة بفعالية لحالات الكوارث وأنه لايزال يعوق التحقيق التام لهدف الاستجابة السريعة والفعّالة لحاجات البلدان المتأثرة بالكوارث ، وأنه إذا أريد التغلب على النقص ، لزم أن يبذل المجتمع الدولي جهوداً لتوفير الأموال والمساعدات العينية على السواء ،

وإذ تذكّر في هذا الصدد بقرارها ١٠٧/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي أعادت فيه التأكيد على ضرورة ضمان أساس مالي سليم ومستمر لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن ما بين مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث وغيره من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، بما فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، من اتفاقات تحدد مجالات وسبل التعاون ، قد ساعد على تعزيز الاستجابة الجماعية لمنظومة الأمم المتحدة تجاه الكوارث ،

١ - **تحيط علماً مع الارتياح** بتقرير الأمين العام المتعلق بأنشطة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث[٥٨] ، وبالبيان الذي ألقاه المنسق أمام اللجنة الثانية في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦[٦٥] ؛

٢ - **تؤكد من جديد** سيادة كل دولة من الدول الأعضاء ، وتسلم بالدور الرئيسي الذي تضطلع به كل دولة في رعاية ضحايا الكوارث التي تقع في إقليمها ، وتشدد على ضرورة تنفيذ جميع عمليات الإغاثة وتنسيقها على نحو يتمشى وأولويات واحتياجات البلدان المعنية ، وعلى ضرورة كون المساعدة المادية

---

(٦٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ، اللجنة الثانية ، الجلسة ١٨ ، الفقرات ٢٨ إلى ٣٢ .

وغيرها من المساعدات التي يقدمها المجتمع الدولي ملائمة للاحتياجات الخاصة لسكان المناطق المنكوبة بالكوارث ؛

٣ ـ **تسلّم** بأهمية أنشطة التأهب للكوارث واتقائها ، وتطلب إلى مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث وإلى الحكومات والمنظمات المعنية أن تكفل إيلاء اهتمام كاف على سبيل الأولوية لتلك الأنشطة ؛

٤ ـ **تؤكد من جديد** ولاية مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، الذي أنشأته الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٨١٦ (د ـ ٢٦) ، بوصفه مركز التنسيق في منظومة الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، وتطالب بتعزيز قدرة المكتب وفعاليته وتحسينها ، دون المساس بأي مقرر تتخذه الجمعية العامة في إطار استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة[٦٦] ؛

٥ ـ **تؤكد** أن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث يقوم بدور فعّال في تنفيذ المشاريع التي تلقى مساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ميدان التأهب للكوارث ؛

٦ ـ **تكرر** نداءها إلى جميع الحكومات والهيئات والمنظمات المختصة لتتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، لكي تحسن بصورة خاصة تدفق المعلومات إلى الحكومات والمنظمات المعنية وذلك لكي يمكن تزويد جميع الجهات المعنية بصورة أكمل تعبر عن أنشطة الإغاثة والمساعدات الواردة والمتطلبات الأخرى ؛

٧ ـ **تطلب** إلى الجهات المساهمة بمساعدات عينية أن تقدم ، حسب الاقتضاء ، منحاً خاصة لتغطية تكاليف نقل المساعدة إلى البلد المتضرر وتوزيعها في داخله ؛

٨ ـ **ترجو** من الأمين العام ومنسق عمليات الأمم المتحدة للإغاثة في حالات الكوارث أن يكثّفا جهودهما لتعبئة موارد طوعية إضافية لمواجهة الاحتياجات الناجمة عن حالات الكوارث والطوارىء ؛

٩ ـ **تناشد** الحكومات تقديم تبرعات عاجلة ، توجه مباشرة أو من خلال الصندوق الاستئماني لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، لتمكين المكتب من أن يغطي النفقات الطارئة فيما يتصل بعمليات الإغاثة في حالات الكوارث ؛

١٠ ـ **توصي** بأن يساهم المنسق ، لدى انتهائه تدريجياً من الاضطلاع بمسؤوليته عن تنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث في بلد معين ، في تأمين الانتقال الضروري إلى مرحلة الإنعاش والتعمير عن طريق إحالة البيانات ذات الصلة إلى الأجهزة والوكالات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ؛

١١ ـ **تشدد** على الحاجة الأساسية إلى إرساء أعمال مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث على أساس مالي سليم وإلى إبقائه على مثل هذا الأساس ، وتطلب إلى المجتمع الدولي الاستجابة على نحو سريع لنداء الأمين العام الداعي إلى تقديم مساهمات إلى الصندوق الاستئماني لمواجهة الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث ؛

١٢ ـ **ترحب** بالمقرر الذي اتخذه الأمين العام الذي أنشىء بموجبه فريق عامل لاستعراض استجابة منظومة الأمم المتحدة للطوارىء فيما يتعلق بالحالة الطارئة في افريقيا ؛

١٣ ـ **تؤكد** في هذا الصدد ضرورة مراعاة الخبرة التي اكتسبتها الأمم المتحدة في الاستجابة للحالة الطارئة في افريقيا وحالات الكوارث الأخرى ، وذلك لتعزيز أداء وقدرة الأمم المتحدة في مجال مساعدات والطوارىء .

١٤ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٧ ، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار يشمل استعراضاً شاملاً وتقييماً للآليات والترتيبات الموجودة داخل المنظومة للمساعدة والتنسيق في حالات الكوارث والطوارىء .

الجلسة العامة ١٠٠
٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

٤١/٢٠٢ ـ تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي الرامي إلى حل مشاكل الديون الخارجية للبلدان النامية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى مقررها ٤٠/٤٧٤ المؤرخ في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ، والمسائل المذكورة فيه[٦٧] ،

---

(٦٦) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ٤٩ (A/41/49) .

(٦٧) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، المرفقات ،** البند ٨٤ من جدول الأعمال ، الوثيقتان A/40/989/ Add. 14 ، الفقرات ٧ و ١١ و ١٢ ، و A/40/989/ Add. 3 ، الفقرة ٦٦ .